

مرسوم رقم (٧) لسنة ١٩٩٥
بالتصديق على الإتفاقية الثقافية
بين حكومة دولة البحرين وحكومة الجمهورية التركية

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة أمير دولة البحرين.
بعد الإطلاع على الدستور،
وعلى الإتفاقية الثقافية بين حكومة دولة البحرين وحكومة الجمهورية التركية
الموقعة في مدينة المنامة بتاريخ ٢٨ يناير ١٩٩٣،
وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالأتي
المادة الأولى

صُودق على الإتفاقية الثقافية بين حكومة دولة البحرين وحكومة الجمهورية
التركية، المرفقة لهذا المرسوم، والموقعة في مدينة المنامة بتاريخ ٢٨ يناير ١٩٩٣، طبقاً
للمادة العاشرة منها.

المادة الثانية

على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ نشره في
الجريدة الرسمية.

أمير دولة البحرين
عيسى بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع
بتاريخ: ١٦ ذى القعدة ١٤١٥ هـ
الموافق: ١٦ أبريل ١٩٩٥ م

**إتفاقية ثقافية
بين
حكومة دولة البحرين
وحكومة الجمهورية التركية**

إن حكومة دولة البحرين وحكومة الجمهورية التركية، رغبة منهما في توثيق وتنمية أسس التعاون المتبادل بين بلدיהם، وتأكيداً لمعاني الأخوة والصداقة القائمة بين شعبيهما، وسعياً لتوسيع العلاقات الثقافية والعلمية بينهما، فقد قررتا عقد هذه الإتفاقية بينهما، تنظيمياً لأوجه التعاون المشترك في ميادين الثقافة والعلوم وال التربية والفنون.

المادة الأولى

يعمل الطرفان المتعاقدان على تشجيع التعاون بين مؤسساتهما الثقافية والعلمية والتربوية والفنية، وذلك عن طريق تبادل المعلومات والخبرات والأبحاث.

المادة الثانية

يعمل الطرفان المتعاقدان على تبادل الزيارات بين الأساتذة الجامعيين والخبراء والعاملين في مجال البحث العلمي.

المادة الثالثة

يعمل الطرفان المتعاقدان على تبادل تقديم المنح الدراسية للطلاب والخريجين لمتابعة دراساتهم الجامعية والعليا، وإشراك الباحثين والخريجين في الدورات التدريبية التي يقيمها بلد الآخر.

المادة الرابعة

يطلب الطرفان المتعاقدان من خبرائهما إعداد دراسة للشروط اللازم توافرها للإعتراف بالدرجات الجامعية والشهادات الدراسية التي يمنحها بلد الطرف الآخر ضمن حدود تشريعه الوطني.

المادة الخامسة

من أجل تحقيق مزيد من التعاون بين البلدين وتعريف شعبي كل منهما بثقافة وحضارة البلد الآخر، يقوم الطرفان المتعاقدان بما يلى:

- توثيق الصلات وتسهيل التعاون بين المؤسسات الثقافية والأدبية الفنية.
- تبادل الكتب، والمؤلفات، والدوريات وفهارس الوثائق التاريخية، وصور المخطوطات والنقوش الأثرية.
- تنظيم وإقامة المعارض العلمية والعلمية والفنية.
- تبادل البرامج الإذاعية والتلفزيونية، والأشرطة والأفلام الثقافية والفنية.
- تشجيع تبادل الزيارات بين رجال الأدب والصحافة والمفكرين.
- تشجيع تبادل الزيارات بين الفنانين والفرق الفنية والمسرحية في كل من البلدين.

المادة السادسة

يعلم الطرفان المتعاقدان على تنمية أواصر الصداقة بين شعبيهما وذلك عن طريق:

- تبادل الزيارات بين الفرق الرياضية والكشفية في كلا البلدين لإقامة المباريات وتبادل الخبرات في هذا المجال.
- تشجيع الحركة السياحية بين البلدين.

المادة السابعة

يقدم كل من الطرفين المتعاقدين كافة التسهيلات الممكنة والوسائل الالزمة لتحقيق أهداف هذه الإتفاقية وذلك في نطاق اللوائح والقوانين المعمول بها.

المادة الثامنة

في سبيل تنفيذ هذه الإتفاقية تنشأ لجنة مشتركة تتكون من ممثل كل من الطرفين المتعاقدين، وتحتاج بالتناوب في كل من تركيا والبحرين لوضع برامج التبادل بينهما للسنوات القادمة وتحديد المسائل المالية المتعلقة بتنفيذ هذه البرامج.

المادة التاسعة

لاتغفى نصوص هذه الإتفاقية أى فرد من الإلتزام بالقوانين واللوائح المعمول بها في كل من البلدين فيما يتعلق بدخول وإقامة ومجادرة الأجانب.

المادة العاشرة

يسري مفعول هذه الإتفاقية من تاريخ اشعار كل من الطرفين المتعاقددين الطرف الآخر بإستكمال المتطلبات القانونية لسريان مفعول هذه الإتفاقية. وتسري لمدة خمس سنوات تتجدد تلقائياً لمدة مماثلة، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته في إنهائها قبل ستة أشهر من تاريخ إنتهاء أي من هذه المدد.

وإشهاداً على ذلك، فقد وقع الإتفاق في البحرين بتاريخ ٢٨ يناير ١٩٩٣، وحرر من ثلاثة نسخ أصلية باللغات العربية والتركية والإنجليزية وكل منها نفس الحجية ويرجح النص الإنجليزي عند الإختلاف في التفسير.

**رئيس وزراء
الجمهورية التركية**

**رئيس وزراء
دولة البحرين**